اقتصاد

٢١٦ شركة جديدة تأسست خلال ٣ أشهر ومنح ٣٦٦٢ سجلاً تجارياً

| علي محمود سليمان

صدّرت مديرية الشركات في وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك ٣٦٦٢ سجلاً تجارياً خلال الربع الأول من العام الحالي (٢٠١٨)، وصدقت على تأسيس ٢١٦ شركة.

وجاء في تفاصيل تقرير الربع الأول للعام ٢٠١٨ (حصلت «الوطن» على نسخة منه): إن السجلات التجارية الممنوحة؛ توزعت إلى ٣١٩٦ سجلاً تجارياً للأفراد و٢٣٦ سجلاً لشركات التضامن و٤٤ سجلاً لشركات التوصية و١٣ سجلاً لشركات المساهمة و١٧٣ سجلاً للشركات المحدودة، على حين تنقسم الشركات التي صدقت على تأسيسها ما بين ١٩٠ شركة محدودة المسؤولية و٧ شركات محدودة «شخص واحد» و١٩ شركة مساهمة خاصة.

وبلغ عدد الشركات المسجلة التي تمارس أعمالها بشكل فعلي حالياً في سورية ٤٧١٧٣٧ شركة أفراد، و٩٢٢٧٢ شركة قطاع خاص و٢٣ شركة قطاع مشترك و٢٠٢ شركة قطاع عام.

وحدد القرار رسم إعطاء نسخة عن القيود المدرجة في السجل التجاري (شهادة سجل تجاري).

وفي تصريح لـ«الوطن» سوّغ مدير الشركات في الوزارة محمد إبراهيم تعديل رسوم التصديق والتأسيس ومنح صورة طبق الأصل للشركات المسجلة لدى الوزارة وفق رأس مال الشركات، لكون القرار السابق كان يساوي تقريباً بين أغلب الشركات، ومن غير المقبول أن يطلب من مصرف خاص رأسماله بالمليارات أن يسدد رسوم الشركة نفسها التي رأسمالها بمبالغ أقل بكثير وعليه فإن القرار الجديد ينهي العمل بالقرار رقم ٢١٢٧ لعام ٢٠١٧.

مشيراً إلى اتخاذ العديد من الإجراءات للحدّ من الروتين ولسرعة الإنجاز ومنها تبسيط إجراءات تأسيس الشركات وتسجيلها والأفراد في السجل التجاري بحيث يتم الحصول على السجل التجاري خلال ساعة عمل واحدة وتأسيس المكتب المرن والذي هو عبارة عن مقر دائم للشركات والمؤسسات الفردية المؤسسة سابقاً التي ليس لديها مقر أو لديها مشكلة في مقرها أو التي ستؤسس لاحقاً وليس لديها مقر إضافة إلى تأسيس شركات الأوف شور.

وكانت الوزارة قد أصدرت قراراً يتضمن تصنيف الشركات مهما كان شكلها القانوني (تضامناً– توصية– محدودة المسؤولية– مساهمة مغفلة) إلى أربع فئات حسب رأسمالها، حيث تضم الفئة الأولى الشركات التي يقل رأسمالها عن خمسين مليون ليرة سورية، أما الفئة الثانية فتضم الشركات التي يتراوح رأسمالها من خمسين مليون ليرة سورية إلى أقل من مئة مليون ليرة سورية، والفئة الثالثة تضم الشركات التي يتراوح رأسمالها من مئة مليون إلى أقل من مليار ليرة سورية، والشركة الرابعة تضم الشركات التي يزيد رأسمالها على مليار ليرة سورية.

الأسرة المنتجة في «الأربعاء التجاري»

«تجارة دمشق»: سورية بحاجة للمشروعات المتناهية الصغر أكثر من أي وقت مضى

| صالح حميدي

وصف مدير غرفة تجارة دمشق عامر خربوطلي موضوع الأسرة المنتجة ودعم المشروعات المتناهية الصغر ودورها في المجتمع؛ بالمهم جداً، وبات حديث الساعة في الاقتصاد السوري على اعتبار أنها مشاريع مولدة للقيم المضافة بكافة أشكالها، كما تساهم في النمو الاقتصادي، مبيناً أن سورية بحاجة إليها أكثر من أي وقت مضى، بسبب الحاجة لنمو سريع عبر هذه النوعية من المشروعات.

حديث خربوطلي جاء خلال ترؤسه لندوة الأربعاء التجاري أمس حول الأسرة المنتجة ودعم المشروعات المتناهية الصغر، منوهاً بأن مثل هذه المشاريع تتلائم وطبيعة العمل وحجم القروض في الريف والمدينة، ومع طبيعة المجتمع السوري، بهدف تحويل الأسرة من مستهلكة إلى أسرة منتجة بعد تقديم الدعم المادي والتسويقي لها.

وبين خربوطلي أن هذه المشاريع تتصف بمعدلات استرداد سريعة لرأس المال وبخاصية تحقيق ربحية من خلال مبيعات قليلة وان حجم تكاليفها المتغيرة اكبر من التكاليف الثابتة حيث إنها تبيع قليلاً وتربح كثيراً.

وأشار إلى أن دعمها وتشجيعها يعد مهمة وطنية، وان الدعم لا يقتصر على وزارة العمل والهيئات التابعة لها، بل تشمل الكثير من الوزارات المعنية والمنظمات الداعمة.

وذهب خربوطلي إلى أكثر من ذلك قائلاً إن هذه المشاريع «هي رهان الانتعاش الاقتصادي إلى جانب الشركات الصغيرة والمتوسطة».

من جانبها عرضت مديرة الخدمات الاجتماعية في وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ميساء ميداني لرؤية وإستراتيجية الوزارة الخاصة بدعم المشاريع الإنتاجية، لتحقيق التنفيذ الواقعي في نشر هذه الخدمات لأكبر عدد من المواطنين مع القطاع الأهلي والاتحادات والمنظمات المختلفة.

ولفتت ميداني إلى أن الحكومة اعتمدت رؤية الوزارة بهذا الخصوص لكون مثل هذه المشاريع ذات عائد اقتصادي وبعد اجتماعي تساهم في تحقيق دخل وفرص عمل وتخفف البطالة وتنشط سوق العمل، مبينةً أن ملف المشاريع متناهية الصغر يهدف أساسا لتحسين مستوى معيشة الأسرة الأكثر احتياجاً.

ولفتت كذلك إلى أن رسالة الحكومة من خلال هذه الاستراتيجية تتمثل بمكافحة البطالة وزيادة فرص العمل والتخفيف من حدة الفقر المدقع والفقر الغذائي والفجوة الكبيرة في تفاوت الدخل للوصول إلى نمو أحادي للفقراء.

وبينت أن أولويات المستهدفين تشمل أسر الشهداء والمهجرين والفقراء والأسر المضيفة والعمال الموسميين، وكل هذه الفئات وضعت ضمن قائمة وزارة العمل لاستهدافها بهذه المشاريع والتمويل والدعم والضمانات والصناديق والمحافظ المولة والتسويق وسلاسل الإنتاج وتوسيع هذه المشاريع، منوهاً بأن رفع القرض من مليون إلى خمسة ملايين ليرة في ظل الظروف الحالية بات زهيداً.

من جانبه بيّن معاون مدير صندوق المعونة الاجتماعية والعمل لؤي عرنجي أن هدف الصندوق حماية الأفراد والأسر عبر معونات اسعافية طارئة ودورية للأسر المستهدفة، موضحاً أن اتجاه الحكومة حاليا يتمثل بتمكين المستفيدين من الدخول بمشاريع إنتاجية وتحقيق دخل مستدام لهذه الشرائح عبر المصرف الزراعي، الشريك الحالي للصندوق، بنسبة فائدة سنوية غير مركبة ١٠ بالمئة يتحمل الصندوق ٤ بالمئة منها و٦ بالمئة على المستفيد من الدعم بمبلغ ٢ مليون ليرة يسدد ربعياً أو نصف سنوي.

هذا وعرضت مديرة القضايا الأسرية في الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان رنا خليفاوي جزائرلي لدور الهيئة المتمثل بوضع الخطط والبرامج والسياسات والدراسات وإجراء المسوح ووضع الاستراتيجيات لتنبثق عنها خطط حكومية تكون ملزمة وتدخل في الخطط التنفيذية لمختلف وزارات الدولة والجهات التابعة، وهذا في الشق الأول، أما في الشق الثاني، فتعمل الهيئة على رفع القدرات وبناء الوعي عبر شركائها من كافة الجهات في الدولة من واقعها كمنسق وطني لكل الملفات المتعلقة بهذه الملفات عبر أنشطة واضحة وتحديد الجهات المنفذة والإطار الزمني للتنفيذ.

وتهدف الهيئة عبر برامجها التنفيذية إلى تحقيق الاستقرار للأسر الريفية ومعالجة الانزياحات السكانية والخروج من الإطار الإغاثي والاسعافي إلى مشاريع سبل العيش.

وتعمل الهيئة بحسب جزائرلي حالياً على إجراء مسح سريع للأسر الريفية الخارجة من الغوطة والبحث لهم عن أعمال تتناسب ووضعهم ودعم أصحاب المهن فيهم ومنح الأسرة حقيبة مهنية تتضمن مستلزمات المهنة خياطة أو نجارة أو كهرباء أو إلكترون أو حياكة وغيرها من المهن التي تتناسب وأوضاعهم.

ونوّهت بأن نسبة مساهمة المرأة قبل الأزمة في الاقتصاد السوري كانت تشكل ١٤ بالمئة، وحاليا زادت كثيرا ودخلت في مجالات مختلفة مثل صيانة الكهرباء والالكترونيات وغيرها من المهن التي كانت محسوبة للذكور.

وخلال المداخلات، تساءل عصام الدين فرفور (مختص في الاقتصاد الإسلامي) عن دور المصارف الإسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة، وضرورة سن تشريعات تمكن قطاع المشاريع المتناهية الصغر من التمويل، مبيناً أن الدراسات والإحصائيات تشير إلى نسبة ٧٥ بالمئة من السكان غير مؤهلين للاستفادة من تمويلات المصارف.

ودعا بعض الحضور إلى ضرورة دعم تسويق بعض المشاريع الريفية وتمكنها من الوصول إلى الأسواق عبر بعض الجمعيات وتمكين هذه الجمعيات من التواصل والوصول إلى الأسر الريفية لتقديم العون لها.

> فرفور: ٧٥ بالمئة من المواطنين غير مؤهلين للاستفادة من تمويلات المصارف

ترخيص ٤ شركات تطوير عقاري.. وعرنوس يهدد: إلغاؤه لمن لا تثبت جديتها

| الوطن

ناقش مجلس إدارة الهيئة العامة للتطوير والاستثمار العقاري خلال اجتماعه أمس عدداً من طلبات الشركات الراغبة في الحصول على ترخيص لمزاولة أعمال التطوير العقاري.

من جانبه دعا وزير الأشغال العامة والإسكان حسين عرنوس إلى إقلاع مشاريع التطوير العقاري وعلى مساحات واسعة نظراً لعودة الأمن والأمان لمعظم المناطق وهدد عرنوس بإنهاء ترخيص أي شركة لا تثبت جديّتها بالعمل.

من جانبه عرض المدير العام لهيئة التطوير والاستثمار العقاري أحمد حمصي لعدد من الشركات التي استحقت الحصول على الترخيص النهائي وذلك بعد أن استكملت كل ما هو مطلوب منها وصدّقت نظامها الأساسي من وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وحصولها على السجل التجاري، وبعد أن استوّفت كامل الدراسة من الفنيين.

ومن الشركات التي تمت الموافقة على ترخيصها النهائي (شركة آرام – شركة القلعة –شركة آسيا –شركة طحان جلوبال)، كما تمت دراسة عدد من طلبات الترخيص الأولي لشركات (شركة أعالي الجبال– شركة توتول) وحصلت على الموافقة الأولية شريطة استكمال جميع الإجراءات المطلوبة.

وفي نهاية الاجتماع دعا الوزير وأعضاء مجلس الإدارة جميع شركات التطوير العقاري للبدء الفوري بالبناء وإنشاء مجمعات سكنية والمساهمة الحقيقية بالتخفيف من أزمة السكن وخاصة بعد الدمار الذي خلّفه الإرهاب.

وبهذا يصل عدد الشركات المرخصة أصولاً حالياً إلى ٥٣ شركة، علماً بأن حمصي كشف في تصريح سابق هذا العام لـ«الوطن» عن إلغاء تراخيص ١٣ شركة تطوير عقاري لم تتفاعل مع مشاريع وبرامج الهيئة ولم تلتزم بتطبيق تعليمات القانون رقم ١٥ لعام ٢٠٠٨، منوهاً بقيام الإدارة بالاتصال الدائم مع شركات التطوير العقاري لحثها على الالتزام تنفيذ مشاريع تطوير عقاري محدثة أو إحداث مناطق على أملاكها وأن معظم هذه الشركات تستجيب بالشكل المناسب والجيد لتنفيذ هذه الالتزامات مضيفاً إن الهيئة تقوم بالمقابل باتخاذ الإجراءات المناسبة ووفق الأنظمة والقوانين اتجاه الشركات غير الملتزمة.

صناديق الاستثمار كحاجة اقتصادية ملحة ومدخل لإعادة تفعيل مفهوم القطاع المشترك

| فراس شربجي

تُعرّف صناديق الاستثمار بأنها أوعية استثمارية تقوم بجمع رؤوس أموال مجموعة من المستثمرين وتديرها وفقاً لإستراتيجية وأهداف استثمارية محددة تضعها إدارة الصندوق لتحقيق مزايا استثمارية لا يمكن للمستثمر الفرد تحقيقها بشكل منفرد في ظلّ محدودية موارده المتاحة. ويشتمل الصندوق الاستثماري على مجموعة من الأوراق المالية تُختار وفقاً لأسس ومعايير محددة تحقق أهداف الصندوق الاستثمارية وتبعاً لذلك تختلف أنواع صناديق الاستثمار حسب أهدافها وأساليب إدارتها وكذلك حسب القوانين والأنظمة الخاضعة لها.

لصناديق الاستثمار أهمية اقتصادية خاصة لكونها تشكل محركاً أساسياً لعمل القطاعات المالية أو القطاعات الاستثمارية التي تغطيها أنشطة الصندوق، عدا أهميتها في توجيه كتل الاستثمار الكبرى نحو الاستثمارات التي يعجز التمويل الفردي أو حتى التمويل المؤسساتي بشكله البسيط من تغطية حاجاتها.

كما يمكن لصناديق الاستثمار الخاصة أن تلعب دوراً مهماً في استقطاب الادخار وتوجيهه وكذلك في استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة في القطاعات الاقتصادية المختلفة وفي تحويل هذا الاستثمار إلى مشاريع منتجة من خلال إنشاء شركات صناعية أو تجارية أو حتى خدمية بشكل مباشر أو عن طريق الاستثمار في أسهم هذه الشركات بما يخدم سياسة الصندوق الاستثمارية، وكذلك من خلال الاستثمار في السندات التي تصدرها بقية الشركات من أجل تمويل أنشطتها المختلفة أو من خلال الاستثمار المباشر في سندات الخزينة التي قد تصدرها المصارف المركزية التي تعمل في إطارها هذه الصناديق.

تخلو التشريعات السورية الحالية من الإشارة إلى صناديق الاستثمار، وتبدو الحاجة ماسة إلى إصدار قوانين تسمح بإنشاء صناديق الاستثمار وتحدد أنواعها وتنظم عملها وتبين طريقة إدارتها بما يتناسب مع احتياجات البلاد الاقتصادية والاستثمارية.

ويمكن لصناديق الاستثمار أن تلعب دوراً مهماً في إحياء القطاع المشترك من خلال إنشاء صناديق استثمار مشتركة بين القطاعين العام والخاص تعمل على إعادة الحياة إلى بعض القطاعات الاقتصادية التي طالتها يد الإرهاب الآثمة من خلال نقل ملكية بعض الشركات العامة أو الأصول والأراضي من الملكية العامة إلى صناديق الاستثمار في مقابل حصول الصندوق الاستثماري المعني على تمويل مباشر يساعد على الاستثمار في هذه الشركات أو القطاعات المتضررة. وتساعد هذه العملية في تخفيف عبء الخسائر التي طالت الشركات العامة وكذلك في تدعيم القطاع الخاص عن طريق تشجيعه على الاستثمار في هذه الشركات التي ستصبح مملوكة من الصندوق الاستثماري المشترك.

إن عملية نقل ملكية الشركات العامة إلى صناديق الاستثمار المشترك وإن كانت خطوة من خطوات خصخصة القطاع العام إلا أنها في هذه الحالة تبدو أقل وطأة من الخصخصة بمفهومها المباشر وتصبح أشبه بدعوة إلى القطاع الخاص للمشاركة في إحياء بعض القطاعات الاقتصادية المتعثرة، عدا أن اتباع هذه الآلية سيسمح للدولة إبقاء سيطرتها على الشركات المحول ملكيتها إلى الصندوق المشترك من خلال اعتماد قوانين وأنظمة تضمن للدولة توجيه سياسة الصندوق الاستثمارية من تحديد لنسب التمثيل في مجالس إدارة الصناديق المعنيّة ونسب المشاركة في هذه الصناديق وبالوقت نفسه يمكن لهذه القوانين أن تسمح تعديل هذه النسب مستقبلاً تبعاً لمتطلبات نمو الاقتصاد الوطني بمختلف قطاعاته الإنتاجية.

وفي إطار أوسع يمكن لصناديق الاستثمار المشتركة أن تحل محل عقود التلزيم طويلة الأمد التي تسمح للمستثمرين الأجانب استثمار وإدارة قطاع أو فعالية اقتصادية معينة لمدة معينة مقابل إعادة إدارة هذا القطاع للدولة بانتهاء مدة التعاقد فيما يعرف بعقود ال بي أو تي أو (بناء– إدارة– تحويل ملكية) وذلك عن طريق تحويل ملكية الأراضي والمشاريع أو القطاعات المراد تلزيمها أو إنشاؤها إلى صناديق الاستثمار المشترك التي تمول من رأسمال المستثمر الأجنبي أو الشركة الأجنبية المتعاقدة بما يكفل إنشاء المشروع المراد تنفيذه وتصبح الإدارة مشتركة عوضاً عن أن تكون محصورة بالمستثمر الأجنبي خلال فترة التعاقد.

من خلال هذه الآلية تزداد ثقة المستثمرين والشركات الأجنبية بالاقتصاد الوطني الأمر الذي سيحرر ويزيد من مساهمة رأس المال الوافد في تطوير القطاعات الاقتصادية المختلفة وسيزيد من استقرار التشريعات الاقتصادية بما يسمح في التوسع في سياسات استقطاب رؤوس الأموال الخارجية بما فيها التمويل من خلال المؤسسات الاقتصادية الدولية وصناديق الاستثمار السيادية والإقليمية كتلك التابعة لتحالف دول البريكس على سبيل المثال والتي يمكن لها المساهمة في تمويل مشاريع تندرج تحت إطار الصندوق المشترك وخصوصاً في القطاعات الاقتصادية الكبرى مثل الصناعات النفطية وصناعات الطاقة والكهرباء.

ولضمان استمرار تحكم الدولة بالقطاعات المعنية بما يضمن سياسات الاستقلال والسيادة الوطنيين يمكن أن يتزامن إطلاق هذه الصناديق المشتركة مع عملية إنشاء هيئات إدارية مستقلة مختلطة على شاكلة هيئة سوق الأوراق المالية تعنى بتنظيم القطاعات المعنية المختلفة كإحداث هيئة عامة للإشراف على الطاقة ومصادر الثروة النفطية وهيئة عامة للإشراف على الإعلام المرئي والمسموع على سبيل المثال.

وفي خطوة لاحقة في حال تحقيق النمو المطلوب واستمراره بشكل مطرد في القطاعات الاقتصادية المختلفة يمكن تحرير المنافسة في هذه القطاعات من خلال تخفيض مشاركة الدولة في هذه الصناديق المشتركة بما يتيح استقطاب رساميل محلية وأجنبية أكبر عندما يصبح الاقتصاد الوطني في مرحلة تسمح بالتحرر من وطأة الإشراف المباشر للدولة والانتقال لمرحلة تصبح فيها الهيئات الإدارية المستقلة هي المسؤولة عن تنظيم القطاعات الاقتصادية المعنية أسوة بما هو الحال عليه الآن فيما يخص هيئة سوق الأوراق المالية المختصة بتنظيم كل ما يتعلق بسوق الأوراق المالية في البلاد تحت إشراف غير مباشر من وزارة الاقتصاد.

وعليه يمكن القول: إن صناديق الاستثمار بشكليها الخاص والمشترك يمكن لها أن تلعب دوراً بارزاً في عملية استقطاب مصادر تمويل إعادة إعمار القطاعات الاقتصادية المتضررة بفعل الأزمة الطويلة التي ضربت البلاد وكذلك في عملية تحديث وتطوير هذه القطاعات إضافة إلى الزخم المهم الذي يمكن أن تمنحه هذه الصناديق في سوق الأوراق المالية من خلال عمليات التسنيد وإصدار الأوراق المالية المصاحبة لإنشائها والتي ستترافق بلا شك مع نقلة نوعية في التشريعات الاقتصادية السورية وانسجامها مع متطلبات الأسواق المالية العالمية والمؤسسات النقدية الدولية المختلفة بما سينعكس إيجاباً على نمو الاقتصاد الوطني وازدهاره.

المصرف الدولي للتجارة و التمويل
The International Bank For Trade & Finance

إعلان

دعوة إلى حضور اجتماع الهيئة العامة الغير عادية
لمساهمي المصرف الدولي للتجارة والتمويل (ش.م.س.م.ع)

يدعو مجلس إدارة المصرف الدولي للتجارة والتمويل السادة مساهميه الكرام لحضور اجتماع الهيئة العامة الغير عادية الذي سيعقد في تمام الساعة الواحدة من ظهر يوم الإثنين الواقع في 2018/05/14 م في " نادي الشرق " وذلك للنظر في الأمور التالية:

أولاً: جدول أعمال الهيئة العامة الغير عادية

1. سماع تقرير مجلس الإدارة وخطة العمل للسنة المالية المقبلة .
2. سماع تقرير مدقق الحسابات عن أحوال الشركة (المصرف) وعن حساب ميزانيته وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة.
3. مناقشة تقريري مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما.
4. انتخاب مدققي الحسابات و تعيين تعويضاتهم .
5. تكوين الاحتياطيات.
6. الموافقة على زيادة رأس مال المصرف بنسبة 40% عن طريق ضم مبلغ مليارين و مائة مليون ليرة سورية مناصفة بين الاحتياطي القانوني و الاحتياطي الخاص و ذلك بعد موافقة الجهات الوصائية .
7. تعيين السيد واسكين عجميان / ممثل بنك الإسكان - الأردن عضواً لمجلس الإدارة بديلاً عن السيد يوسف النعمة .
8. اقرار تعويضات مجلس الإدارة لعام 2017 والبحث في تعويضات عام 2018.
9. إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة.

ثانياً: قانونية الاجتماع

يكون اجتماع الهيئة العامة الغير عادية قانونياً في الجلسة الأولى في حال تحققت نسبة حضور مساهمين يمثلون أكثر /75%/ من أسهم المصرف المكتتب بها , وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني يعقد اجتماع هيئة عامة ثان في الساعة 2 من ظهر اليوم ذاته الموافق 2018/05/14 وتعتبر الجلسة قانونية إذا حضرها مساهمون يمثلون /40%/ على الأقل من أسهم الشركة المكتتب بها .

فعلى من يرغب من السادة حملة الأسهم حضور الاجتماع شخصياً أن يقوم بالتسجيل لدى وحدة المساهمين في مبنى الإدارة في شارع الباكستان اعتباراً من الساعة التاسعة و النصف من صباح يوم الأثنين الموافق 2018/05/07 ولغاية نهاية دوام يوم الأحد الموافق 2017/05/13 , حيث ينتقل التسجيل إلى " نادي الشرق " ليبقى مستمراً حتى ساعة انعقاد الجلسة .

يمكن حضور جلسة الهيئة العامة الغير عادية نيابة عن المساهمين وفق التالي:
1- للمساهم أن ينيب مساهماً آخر عنه بكتاب تفويض عادي.
2- للمساهم أن ينيب أي شخص آخر بموجب كتاب تفويض صادراً عنه أو بموجب وكالة رسمية لهذه الغاية ويصادق رئيس الجلسة على الإنابة.

رئيس مجلس الإدارة